

١١٤٥٩
٥١٤٣٨/١/٤٤



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

Minister's Office | مكتب الوزير

إن وزير العمل والتنمية الاجتماعية

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً، وبناءً على نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٦١) وتاريخ ١٨/٠٢/١٤٣٧ هـ .
وبناءً على المواد (٣، ٤، ٥، ٦) من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية .
وبناءً على الفقرة (٥) من المادة الثانية عشر من النظام ، والمتضمنة أن من موارد الجمعية ما يقرر لها من إعانات حكومية .
وبناءً على ما عرضه سعادة مستشار الوزير والمشرف العام علي وكالة التنمية الاجتماعية.

يقرر ما يلي:

أولاً: تسجيل جمعية أهلية بمسمى (جمعية سواعد للإعاقة الحركية بالمنطقة الشرقية) برقم (٨٢٧).

ثانياً: تُنشر اللائحة الأساسية للجمعية مع هذا القرار بموقع الوزارة الإلكتروني.

المنشئ ثالثاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

مفرج بن سعد الحقباني